# قانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٠

## بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١
## بشأن تنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب

**باسم الشعب**

**رئيس الجمهورية**

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

**( المادة الاولى )**

تضاف مادة جديدة برقم ٢٣ مكرراً إلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب ، ونصها الآتى :

**مادة ٢٣ مكرراً** - «توزع نسبة من الأموال المحكوم نهائياً بمصادرتها لصالح الشعب بسبب تهريب المخدرات أو الإتجار فيها والمنصوص عليها بالبند ثالثاً من المادة (٣) من هذا القانون للإنفاق منها على تحديث ودعم أجهزة ووسائل مكافحة المخدرات بالقوات المسلحة ووزارة الداخلية ، وذلك بقرار من رئيس الجمهورية بناء على عرض وزير المالية وبالاتفاق مع وزيرى الدفاع والداخلية » .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

**صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ صفر سنة ١٤٢١ هـ**

( الموافق ١٨ مايو سنة ٢٠٠٠ م ) .

**حسنى مبارك**

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥/ ٢٠٠٠ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - ٢٥٥٠١ س ١٩٩٩ - ٢٧٠٥